

قانون رقم ٧٤ لسنة ١٩٤٤

بفتح اعتماد اضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤

م. هـ عن هاروق الأول ملك مصر

مقرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤ القسم ٥ "وزارة الخارجية" باب ٢ "مصرفات عامة" اعتماد اضافي قدره ٦٠٠٠ ج.م (ستة آلاف جنيه) لتسوية تجاوزات هذا الباب .
 ليؤخذ هذا الاعتماد الاضافي من وفور الميزانية العامة .

مادة ٢ - هلى وزيرى الخارجية والمالية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

هامر بان يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر عابدين فى ١٧ جمادى الثانية سنة ١٣٦٣ (٨ يونيه سنة ١٩٤٤)

هاروق

هامر حضرة صاحب الجلالة

وزير المالية وزير الخارجية رئيس مجلس الوزراء

أمين هتمان هصطفى النحاس هصطفى النحاس

قانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٤٤

بفتح اعتماد اضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤

م. هـ عن هاروق الأول ملك مصر

مقرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤ القسم ١٤ "وزارة المواصلات" الفرع ١ "الديوان العام" باب ٢ "مصرفات عامة" اعتماد اضافي قدره ٣١٩٠٠ ج.م (واحد وثلاثون ألفاً وتسعمائة جنيه) لتسوية التجاوز في بعض بنود الباب نفسه .

ليؤخذ هذا الاعتماد الاضافي من وفور الميزانية العامة

مادة ٢ - هلى وزيرى المواصلات والمالية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

هامر بان يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر عابدين فى ١٧ جمادى الثانية سنة ١٣٦٣ (٨ يونيه سنة ١٩٤٤)

هاروق

هامر حضرة صاحب الجلالة

وزير المالية وزير المواصلات رئيس مجلس الوزراء

أمين هتمان ههد الفتاح هطويل هصطفى النحاس

قانون رقم ٧٦ لسنة ١٩٤٤

بفتح اعتماد اضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤

م. هـ عن هاروق الأول ملك مصر

مقرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤ القسم ١٣ "وزارة الزراعة" باب ٣ "أعمال جديدة" اعتماد اضافي قدره ١٠٠٠٠٠ ج.م (مائة ألف جنيه) لأعمال مقاومة الجراد .
 ليؤخذ هذا الاعتماد الاضافي من وفور الميزانية العامة .

مادة ٢ - هلى وزيرى الزراعة والمالية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

هامر بان يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر عابدين فى ١٧ جمادى الثانية سنة ١٣٦٣ (٨ يونيه سنة ١٩٤٤)

هاروق

هامر حضرة صاحب الجلالة

وزير المالية وزير الزراعة رئيس مجلس الوزراء

أمين هتمان هصطفى هصطفى النحاس

قانون رقم ٧٧ لسنة ١٩٤٤

بفتح اعتماد اضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤

م. هـ عن هاروق الأول ملك مصر

مقرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٣ - ١٩٤٤ القسم ١٦ "وزارة الشؤون الاجتماعية" فرع ١ "الديوان العام" باب ٢ "مصرفات عامة" اعتماد اضافي قدره ٣٠٠٠ ج.م (ثلاثة آلاف جنيه) لتسوية تجاوزات بعض البنود فى الباب نفسه .

ليؤخذ هذا الاعتماد الاضافي من وفور الميزانية العامة

مادة ٢ - هلى وزيرى الشؤون الاجتماعية والمالية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

هامر بان يبصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر عابدين فى ١٧ جمادى الثانية سنة ١٣٦٣ (٨ يونيه سنة ١٩٤٤)

هاروق

هامر حضرة صاحب الجلالة

وزير المالية وزير الشؤون الاجتماعية رئيس مجلس الوزراء

أمين هتمان هحمد هؤاد هراج الدين هصطفى النحاس